الدرة الثمينة في حمل السفينة

للعلامة أبي الإخلاص الشرنبلالي (ت : 1069هـ)

دراسة وتحقيق

الباحث

د. مصعب سلمان أحمد السامرائي

تدريسي في كلية الإمام الأعظم / سامراء

الألوكة

www.alukah.net

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين –رضوان الله عنهم أجمعين – .

وبعد :

فإن الاشتغال بالعلم من القربات ، والقيام على خدمته من الطاعات ، وسلوك طريقه من أسباب النجاح والنجاة ، والفوز بالدائم بالملذات في الحياة وبعد الممات .

وإن الفقه من خير علوم الدين ، وأنفع العلوم للناس أجمعين ، لتصحيحه تصرفات الناس فيما بينهم وبين خالقهم وبين العالمين .

وقد ترك لنا علماء المسلمين موروثا لو جلس طالب العلم في إخراجه وتحقيقه وتدقيقه لأفنى في ذلك العمر والسنين وما بلغ معشار عشر ذلك الدين المتين .

لكن ما لا يدرك كله لا يترك جله ، هذا ما علمنا إياه مشايخنا من العلماء العاملين والفضلاء المربين .

ومما منّ الله به عليّ أن تقع بين يدي رسالة في فقه الإمام الأعظم أبي حنيفة المقدم ، هي مثل اسمها في حقيقتها ، وهي : (الدرة الثمينة في حمل السفينة) للعالم العلامة والحبر الفهامة ، و المحقق المدقق ، أبي الإخلاص الشرنبلالي (ت : 1069هـ)

ولما لم أجد من قام بإخراج نصها ، ونفض الغبار عن أوراقها ، عمدت إلى جمع نسخها فكانت ثلاث نسخ ثنتان من الأزهرية ، وواحدة من مكتبة الملك عبد العزيز في المملكة العربية السعودية .

فقابلت النسخ معتمدا ما ثبت عليها تاريخ التأليف الأصل ، معرفا بالمصطلحات العلمية ، ومعرفا بالأعلام والأماكن والكتب الواردة في الرسالة ، كل ذلك دراسة وتحقيقا .

وقد اقتضت طبيعة البحث أن تكون من مقدمة وثلاثة مطالب فالنص المحقق فالمصادر .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المطلب الأول : حياة الشرنبلالي الشخصية ، وقد تضمن اسمه، ونسبه ، وكنيته ، ونسبته ومولده .

وأما المطلب الثاني : حياة الشرنبلالي العلمية ، وقد تضمن شيوخه ، وتلاميذه ، ومؤلفاته ، ومكانته بين العلماء ، ووفاته .

وأما المطلب الثالث : المنهج الدراسي ، وقد تضمن أهمية المخطوط وتوثيق نسبته لمؤلفه ، ومنهج المحقق ، ووصف النسخ الخطية ، وصور المخطوط .

ثم النص المحقق .

ثم قائمة المصادر .

وأخيرا فما كان من صواب فمن الله وحده وله الحمد و الشكر ، وما كان من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان وأستغفر الله منه .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المطلب الأول : حياة الشرنبلالي الشخصية

أولا: اسمه ونسبه :

حسن بن عمار بن علي المصري الوفائي الشرنبلالي الحنفي .[1]

ثانيا : كنيته :

أبو الإخلاص .

ثالثا : نسبته :

الشرنبلاني (بضم الشين والراء وسكون النون والباء الموحدة) نسبة لشبرابلول ، وهي بلدة تجاه منوف العليا باقليم المنوفية بسواد مصر.[2]

وحدودها : ثلاثة وخمسون موضعا كلها بمصر منها عشرة بالشرقية وخمسة بالمرتاحية وستة بجزيرة قوسنيا وإحدى عشرة بالغربية وسبعة بالسمنودية وثلاثة بالمنوفية وثلاثة بجزيرة بني نصر وأربعة بالبحيرة واثنان برمسيس وإثنان بالجيزية[3]

وقد جاءت النسبة على غير قياس ، والأصل الشبربلولي ، واشتهرت النسبة اليها بلفظ الشرنبلالي .

رابعا : مولده :

كان مولده في مدينة (شبرالول) في سنة (994هـ) ثم جاء به والده منها إلى القاهرة وعمره ست سنوات فنشأ بها[4]

---

[1] ينظر : خلاصة الأثر للمحبي : 2/ 39 ، عجائب الآثار للجبرتي : : 1/ 135 الأعلام للزركلي : 2/ 208 معجم المؤلفين لكحالة : 3/ 265 .

[2] ينظر : المصادر نفسها .

[3] ينظر : حاشية الطحاوي على مراقي الفلاح : 10

[4] ينظر : خلاصة الأثر للمحبي : 2/ 39 ، عجائب الآثار للجبرتي : : 1/ 135 الأعلام للزركلي : 2/ 208 معجم المؤلفين لكحالة : 3/ 265 .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المطلب الثاني : حياة الشرنبلالي العلمية

أولا : شيوخه

1 -محمد بن محمد بن يوسف بن أحمد الملقب بشمس الدين، الحموي الأصل الدمشقي المولد، الميداني الشافعي، عالم الشام ومحدثها، وصدر علمائها، الحافظ المتقن ، كان بديع التقرير، متين التحقيق، غاية في دقة النظر، وكمال التدقيق، حافظا ضابطا، ذا ذهن ثاقب، وقريحة وقادة، وسرعة فهم، ونظر مستقيم، شديدا في الدين مهابا عند الناس، (ت 1003 هـ)[1]

2 -علي بن محمد بن علي بن خليل، الخز رجي السعدي العبّادي، المقدسي الأصل القاهري المولد والسكن، الملقب بنور الدين، الحنفي ، أحد أفراد العلم المجمع على جلالته وبراعته وتفوقه في كل فن من الفنون بالجملة والتفصيل، نشأ بمصر، وحفظ القرآن الكريم وتلاه بالسبع، ولي المناصب الجليلة كإمامة الأشرفية ، ومشيخة مدرسة الوزير، ومشيخة الإقراء(ت: 1004 هـ).[2]

3 -أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل ابن محمود السعودي الشهير بالشلبي المصري ، الفقيه الحنفي الأمام المحدث رأس فقهاء زمنه ومحدثيه ، وكان له بعلم الحديث اعتناء كبير محتاطا فيه عارفا بطرقه وتفييداته ،واقراء كتبه ، وله سهم عال في الفقه والفرائض ، وكان سريع الفهم وافر الاطلاع ، ولد بمصر وبها نشأ وكانت وفاته بمصر (1023ه)[3]

4 -عبد الرحيم بن أبي اللطف بن إسحق بن محمد بن أبي اللطف الحنفي القدسي ، مفتي الحنفية بالقدس ، ورئيس علمائها العلامة العالم الفاضل الشهير ، كان هاشمي

---

(١) ينظر : خلاصة الأثر للمحبي : 4/ 170- 174، معجم المؤلفين لكحالة : 11/ 311.

(٢) ينظر : خلاصة الأثر للمحبي : 3/ 180 – 185 ، الأعلام للزركلي : 5/ 12.

(٣) ينظر : خلاصة الأثر للمحبي : 1/ 282

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الطبع حسن الأخلاق مرضي الهمة كان عالماً مفسراً فقيهاً نحوياً ملازم الافادة والتدريس إماماً مقتدي ومستوفي العلوم العقلية والنقلية (ت:1104ه). [1]

5 محمد بن منصور بن إبراهيم بن سلامة محق الدين الملقب بشمس الدين، الشهير بالمحبي، الدمشقي، الحنفي ، فقيه، محدث، مقرئ، معمر، حفظ القرآن الكريم وجوّده وتعلم القراءات (ت: 1030 هـ)[2].

6 -عبد الله المسيري نسبة إلى (مسيرة) من أعمال مصر ويعرف بابن الذيب[3]

7 -عبد الله بن محمد النحريري الحنفي عالم الأزهر في فقه الحنفية كان له خلوة بالبرقوقية [4].

ثانيا : تلاميذه

1 - يونس بن أحمد المحلي الأزهري الكفراوي الشافعي ، نزيل دمشق ومدرس الحديث بها ، الامام العالم الفقيه المتبحر ، أعجوبة الدهر في قوة الحافظة وطلاقة العبارة والاستحضار التام في الفقه وغيره (ت:1120ه). [5]

2 - محمد بن صالح بن محمد بن عبد الله بن أحمد الغزي التمرتاشي ، حفيد شيخ الإسلام الشمس محمد بن عبد الله صاحب التنوير من فضلاء الفقهاء الحنفية (1035ه). [6]

---

[1] ينظر : سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر لابي الفضل : 3/ 3

(٢) ينظر : خلاصة الأثر للمحبي : 4/ 231 – 233.

(٣) ينظر : تاريخ أربل للاربلي : 242 ، خلاصة الأثر للمحبي:3/ 220

(٤) ينظر : خلاصة الأثر للمحبي : 2/ 136، فهرس الفهارس للكتاني: 1/ 386 .

[5] ينظر : سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر لأبي الفضل : 4/ 266

[6] ينظر : خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر للمحبي : 3/ 475

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

3 - محمد المحبي المصري شمس الدين الحنفي شيخ الإسلام ، وأجل علماء الحنفية الكبار في المذهب والخلاف ، وأوحد أفراد الدهر في اللغة والعربية ، والحديث (ت:1041ه). [1]

4 - فخر الدين بن زكريا بن إبراهيم بن عبد العظيم بن أحمد القدسي المعروف بالمعري الحنفي ، وكان عالما فقيها نبيلاً انقطع في آخر أمره للتدريس والأفادة بحجرة بالمسجد الأقصى (ت: 1070ه). [2]

5 - صالح بن علي الصفدي الحنفي ، كان فقيها فاضلا حسن التحرير وكان مفتي الحنفية بصفد فوجهت الفتوى بها إليه وانتقل إليها وسكنها ولم يزل مفتيا بها إلى أن مات (ت: 1078ه). [3]

6 - عبد الباقي بن عبد الرحمن بن علي المقدسي الأصل المصري ، إمام الأشرفية بمصر من مشاهير الأفاضل له انهماك على تحصيل العلوم ، وتقييد الفوائد الغريبة ، وكان يحفظ منها كثيرا ، وكان ملازما للعبادة والاستفادة مترفعا عن الدنيا وأهلها لا يتردد إلى أحد إلا في خير وكان نير الوجه جماليا سمح النفس حسن الصفات شريف الطباع ، مشهورا بقيام الليل وإحياء الليالي الفاضلة (ت: 1078ه)[4].

---

[1] ينظر : خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر للمحبي: 4/ 301

[2] ينظر : المصدر نفسه :3/ 266

[3] ينظر : المصدر نفسه : 2/ 238

[4] ينظر : المصدر نفسه : 2/ 285

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

7 - محمد بن حافظ الدين بن محمد المعروف بالسروري المقدسي الحنفي البصير ، كان محققاً بارعاً حديد الذهن قوى الإدراك ، مشاركا في عدة فنون وكان لطيف الطبع حلو المكالمة لا يمل الخاطر من تحفه ونوادره (ت: 1089ه) .[1]

8 - محمد بن حسين الملا بن ناصر الأشقر العقيلي الحموي الحنفي ، الفاضل البارع المفنن ، كان له صحة فهم وذكاء ومشاركة جيدة في علوم متعددة وطيب محاورة وصدق لهجة (1094ه) .[2]

9 - محمد بن تاج الدين بن محمد المقدسي الأصل الرملي المولد والمنشأ الحنفي ، مفتي الرملة الإمام العالم الصالح التقي الخير نادرة الزمان ، وهو ابن ابن أخت شيخ الإسلام خير الدين الرملي (ت:1097ه) [3]

10 - شاهين بن منصور بن عامر الارمناوي الحنفي ، أفقه الحنفية في عصره بالقاهرة اشتهر صيته ، وسارت فتاواه في البلاد (ت:1100ه)[4]

11 - عبد الحي بن عبد الحق بن عبد الشافي الشرنبلالي الحنفي ، علامة المتأخرين وقدوة المحققين (ت:1117ه) [5]

12 - إسماعيل بن عبد الغني بن إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم النابلسي الأصل الدمشقي المولد، العلامة الفقيه الحنفي، كان إماما فقيها مفسرا محدثا، نبيها

---

[1] ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر للمحبي: 3/ 415

[2] ينظر : المصدر نفسه: 3/ 459

[3] ينظر : المصدر نفسه : 3/ 411

[4] ينظر : خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر للمحبي : 2/ 221 عجائب الآثار للجبرتي : 1/ 120

[5] ينظر : عجائب الآثار للجبرتي : 1/ 121

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

متيقظا، حافظا فطنا ذكيا، أديبا مربيا، يحفظ التفسير ويمليه إملاء من حفظه من غير كراسة، محررا مدققا له المعرفة بالتاريخ والأدب (ت:1062ه)[1] .

ثالثا : مؤلفاته

1. الابتسام بأحكام الإفحام ونشق نسيم الشام.
2. إتحاف الريب بجواز أستنابة الخطيب.
3. إتحاف ذوي الإتقان بحكم الرهان.
4. الأثر المحمود لقهر ذوي العهود الجحود.
5. أحسن الأقوال للتخلص من محظور الفعال.
6. الأحكام الملخصة في حكم ماء الحمصة.
7. إرشاد الأعلام لرتبة الجدة وذوي الأرحام في تزويج الأيتام.
8. الاستفادة من كتاب الشهادة.
9. إسعاد آل عثمان المكرم ببناء بيت الله المحرم.
10. إصابة الغرض الأهم في العتق المبهم.
11. الإقناع في الرهن والمرتهن إذا اختلفا في الرد ولم يذكر الضياع.
12. إكرام أولي الألباب بشريف الخطاب.
13. إمداد الفتاح شرح نور الإيضاح ونجاة الأرواح.
14. إنقاذ الأوامر الإلهية العساكر العثمانية.
15. إيضاح الخفيات عند تعارض بينة النفي والإثبات.
16. إيقاظ ذوي الدراية لوصف من كلف السعاية.
17. البديعة المهمة المتعلقة بنقض القسمة.
18. بديعة الهدى لما استيسر من الهدى.

---

[1] ينظر : مشيخة أبي المواهب الحنبلي لمحمد بن عبد الباقي البعلي : 9

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

19. بسط المقالة في تحقيق تأجيل وتعليق الكفالة.

20. بلوغ الأرب لذوي القرب.

21. تجدد المسرات بالقسم بين الزوجات.

22. تحفة أعيان الفنا بصحة الجمعة والعيدين في الفنا.

23. تحفة الأكمل والهام المصدر في بيان جواز لبس الأحمر.

24. تحفة التحرير وإسعاف النادر الغني والفقير بالتخيير على الصحيح والتحرير.

25. تحقيق الأعلام الواقفين على مفاد عبارات الواقفين.

26. تحقيق السودد باشتراط الربع أو السكني في الوقف للولد.

27. تذكرة البلغاء النظار بوجود رد حجة الولاة النظار.

28. تنقيح الأحكام الإبراء والإقرار الخاص والعام.

29. تيسير العليم الجواب التحكيم.

30. تيسير المقاصد من عقد الفرائد في شرح غرر الأحكام

31. جداول الزلال الجارية لترتيب الفوائت بكل احتمال.

32. حسام الحكام المحقين لصد البغاة المعتدين عن أوقاف المسلمين.

33. حفظ الأصغرين عن اعتقاد من زعم أن الحرام لا يتعدى لذمتين.

34. الحكم المسند بترجيح بينة ذوي اليد.

35. الدر الثمين في اليمن.

36. در الكنوز لمن عمل بها بالسعادة يفوز.

37. الدرة الثمينة في حمل السفينة.

38. الدرة الفريدة بين الأعلام لتحقيق حكم ميراث من علق طلاقها بما قبل الموت بشهر وأيام.

39. الدرة اليتيمة في الغنيمة.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

40. رقم البيان في دية المفصل والبنان.

41. الزهر النضير على الحوض المستدير.

42. سعادة الماجد بعمارة المساجد.

43. سعادة أهل الإسلام بالمصافحة عقب الصلاة والسلام.

44. العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد.

45. غاية المطلب في الرهن إذا أذهب.

46. فتح باري الألطاف بجدول طبقات مستحقي الأوقاف الموافق لنص هلال والخصاف.

47. الفوز بالمال بالوصية مما جمع من المال.

48. قهر الملة الكفرية بالأدلة المحمدية.

49. كشف القناع الرفيع عن مسألة التبرع بما يستحق الرضيع.

50. كشف المعضل فيمن عقل.

51. لنعت المقبول في رد الإفتاء بدية المقتول.

52. مراقي السعادة في علم الكلام.

53. مراقي الفلاح بإمداد الفتاح شروح نور الإيضاح في الفروع له.

54. المسائل البهية الزكية على الإثنى عشرية.

55. مفيدة الحسني لدفع ظن الخلو بالسكني.

56. منة الجليل في قبول قول الوكيل.

57. نتيجة المفاوضة لبيان شروط المعاوضة

58. نزهة أعيان الحزب بالنظر لمسائل الشرب.

59. النص المقبول لرد الإفتاء المعلول.

60. نظر الحاذق التحرير في فكاك الرهن والرجوع على المستعير.

61. النظر المستطاب لبيان حكم القراءة في صلاة الجنازة بأم الكتاب.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

62. النعم المجددة بكفيل الوالدة.

63. النفحة القدسية في أحكام قراءة القرآن وكتابته بالفارسية.

64. نفيس المتجر بشراء الدرر.

65. نهاية مراد الفرقين في اشتراط الملك لآخر الشرطين.

66. نور الإيضاح ونجاة الأرواح مقدمة في الفروع.

67. نور الإيضاح ونجاة الأرواح مقدمة في الفقه.

68. واضح المحجة للعدول عن خلل الحجة.[1]

---

[1] ينظر: كشف الظنون لحاجي خليفة: 1/ 732، 1/ 845، 2/ 1199، اكتفاء القنوع لادوارد: 147، معجم المطبوعات العربية والمعربة لسركيس: 2/ 1790، إيضاح المكنون للباباني: 3/ 14، 3/ 17، 3/ 21، 3/ 24، 3/ 33، 3/ 37، 3/ 58، 3/ 77، 3/ 89، 3/ 113، 3/ 115، 3/ 126، 3/ 134، 3/ 154، 3/ 159، 3/ 173، 3/ 182، 3/ 195، 3/ 227، 3/ 241، 3/ 261، 3/ 264، 3/ 265، 3/ 273، 3/ 330، 3/ 343، 3/ 344، 3/ 360، 3/ 402، 3/ 408، 3/ 413، 3/ 445، 3/ 457، 3/ 460، 3/ 582، 3/ 619، 4/ 464، 4/ 623، 4/ 656، 4/ 657، 4/ 661، 4/ 692، هدية العارفين للباباني: 1/ 292، 1/ 297)، فهارس علوم القرآن الكريم لمخطوطات دار الكتب الظاهرية للخيمي: 1/ 477

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

رابعا: مكانته العلمية

1 - يعد من أعيان الفقهاء وفضلاء عصره ، وسار ذكره وانتشر أمره ، وقد أكثر من التصنيف ، وترك آثاراً ضخماً ، ورسائل جمّة لا تكاد تنحصر[1]

2 - صار في عصره المعوّل عليه في الفتوى وتقدم عند أرباب الدولة وأخذ عنه خلق كثير[2]

3 - وصفه والد المحبي بقوله : ((الشيخ العمدة الحسن الشرنبلالي ، مصباح الأزهر وكوكبه المنير المتلالي لو رآه صاحب السراج الوهاج لاقتبس من نوره أو صاحب الظهيرة لاختفى عند ظهوره أو ابن الحسن لأحسن الثناء عليه أو أبو يوسف لأجله ولم يأسف على غيره ولم يلتفت إليه عمدة أرباب الخلاف وعدة أصحاب الاختلاف صاحب التحريرات والرسائل التي فاقت أنفع الوسائل ، مبدى الفضائل بإيضاح تقريره ومحي ذوي الافهام بدرر غرر تحريره نقّال المسائل الدينية وموضح المعضلات اليقينية صاحب خلق حسن وفصاحة ولسن ، وكان أحسن فقهاء زمانه وصنف كتباً كثيرة في المذهب وأجلها حاشيته على كتاب الدرر والغرر لملا خسرو اشتهرت في حياته وانتفع الناس بها وهي أكبر دليل على ملكته الراسخة وتبصره وشرح منظومة ابن وهبان في مجلدين وله متن في الفقه ورسائل وتحريرات وافرة متداولة))[3]

4 - قال اللكنوي : (صاحب التحريرات الفائقة والكتب النفيسة))[4]

---

[1] ينظر : خلاصة الأثر للمحبي : 2/ 38 ، طرب الأمثل للكنوي : 268 ، معجم المطبوعات لسركيس : 1/ 1117

[2] ينظر : خلاصة الأثر للمحبي : 2/ 38.معجم المؤلفين للباباني : 3/ 265 ،

[3] خلاصة الأثر للمحبي : 2/ 28.

[4] طرب الاماثل للكنوي :268

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

5 - اهتمام فقهاء الحنفية وعنايتهم في تحقيقاته وتحريراته فمن النادر أن يوردوا مسائل من غير أن يذكروا فيها نقلا عنه وقد ظهر ذلك جليا في الدر المختار في (24) موضعا وفي حاشية ابن عابدين (277) مرة وفي درر الحكام (79) مرة .

خامسا :وفاته

كانت وفاته بالقاهرة يوم الجمعة بعد صلاة العصر حادي عشر من شهر رمضان (1069ه) عن عمر من نحو (75) سنة ، ودفن بتربة المجاورين رحمه الله تعالى[1]

[1] ينظر : خلاصة الأثر للمحبي : 2/ 39 ، عجائب الآثار للجبرتي : : 1/ 135 الأعلام للزركلي : 2/ 208 معجم المؤلفين لكحالة : 3/ 265

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المطلب الثالث : المنهج الدراسي

أولا : أهمية المخطوط

1 -كونه لعالم جليل مشهود له بالفضل ألا وهو الشيخ حسن الشرنبلالي.

2 -إن الرسالة على صغرها كثيرة النقول و النصوص، جمة الأعلام والأحكام مما تقتضي تفتيشاً دقيقاً، ومراجعة في كتب الأحكام والرجال ، واللغة وغيرها.

3 -الجهود المبذولة ، والعناية الفائقة والتحري الشديد في النقل عمن سبقه من الفقهاء، واستخدامها في المكان المناسب لها.

4 -بحث في المجال الفقهي مع بيان حكم مسألة تتعلق بباب في المعاملات وهو باب الإجارة .

5 -التوثيق والنسبة حيث ثبتت نسبة هذه المخطوطة إلي الشيخ حسن الشرنبلالي ؛ لأنه ضمن التحقيقات القدسية والنفحات الرحمانية الحسنية في مذهب السادة الحنفية وهي عبارة عن جزء من تلك التحقيقات .

6 -عالجت مسألة بحثت في أمر قديم جديد .

7 -لم يسبق الشيخ الشرنبلالي إلى موضوع هذا البحث بهذه الصفة أحد من العلماء، إلا الفتاوى التي أصدرها مجموعة من الفقهاء بإيجاز لحكم المسألة .

8 -الجهد الذي بذله الفقهاء بالبحث والتدقيق، وكتابة الرسائل في مسائل الفروع، مثلما هو الحال عند الشرنبلالي ، وذلك بسبب كثرة الاختلاف وظهور الجدل حول تلك المسائل ، مما استلزم ظهور من يبين أحكام تلك الفروع .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ثانيا : توثيق نسبة المخطوط لمؤلفه

لا خلاف في نسبة هذا الكتاب لمؤلفه حسن الشرنبلالي الحنفي ، حيث اتفق كل من ترجم له من العلماء بان ((الدرة الثمينة في حمل السفينة)) وقد ذكرها الباباني في ايضاح المكنون [1] وهدية العارفين[2] وفي فهرس الأزهرية نسختان مرقمتان (304021) و (324524)[3]

ثالثا : منهج المحقق

1 -مقابلة النسخ ، مع اعتماد النسخة (أ) نسخة المخطوط أصلا ونسخة (ب) و (ج) للمطابقة مع بيان الفوارق بينهما في الهامش .

2 -التعليق أحياناً على بعض ذكره المؤلف موافقة له أوتعضيداً وهو الغالب.

3 -بيان تحديد الأماكن التي ذكرها .

4 -اعتمدت الكتابة الصحيحة من غير إشارة إلى ذلك في التحقيق إذ لا ضرورة لذلك في الكلمات التي قلبت فيها الهمزة إلى ياء وغيرها فقد .

5 -ترجمت للأعلام التي وردت في الرسالة مع الإحالة إلى المصادر التي تناولت الترجمة.

6 -كتبت الكلمات على حسب قواعد الإملاء المعروفة والنطق السائد في اللغة العربية

7 -وثقت النصوص والأقوال التي نقلها المصنف من مصادرها

8 -عرّفت بالألفاظ والمصطلحات التي أرى انها تحتاج لإيضاح.

---

[1] ينظر : 3/ 457

[2] ينظر : 1/ 293

[3] ينظر : 189

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

رابعا : وصف المخطوط

بيانات النسخة (أ)

رقم النسخة : (304021)

عدد الأوراق : 3 ورقات

عدد الملفات المرفقة : 1

عدد الأسطر : 23 سطرا

عدد كلمات السطر : 9 كلمات

مصدر المخطوط : موقع مخطوطات الأزهر الشريف

بيانات النسخة (ب)

رقم النسخة : (324524)

عدد الأوراق : 3 ورقات

عدد الملفات المرفقة : .

عدد الأسطر : 30

عدد كلمات السطر : 12

مصدر المخطوط : موقع مخطوطات الأزهر الشريف

بيانات النسخة (ج)

عدد الأوراق : 4 ورقات

عدد الملفات المرفقة : 0

عدد الاسطر : 23

عدد كلمات السطر : 8

مصدر المخطوط : موقع مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعية / قسم المخطوطات

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

خامسا : صور المخطوط

صورة الصفحة الأولى من النسخة (أ)

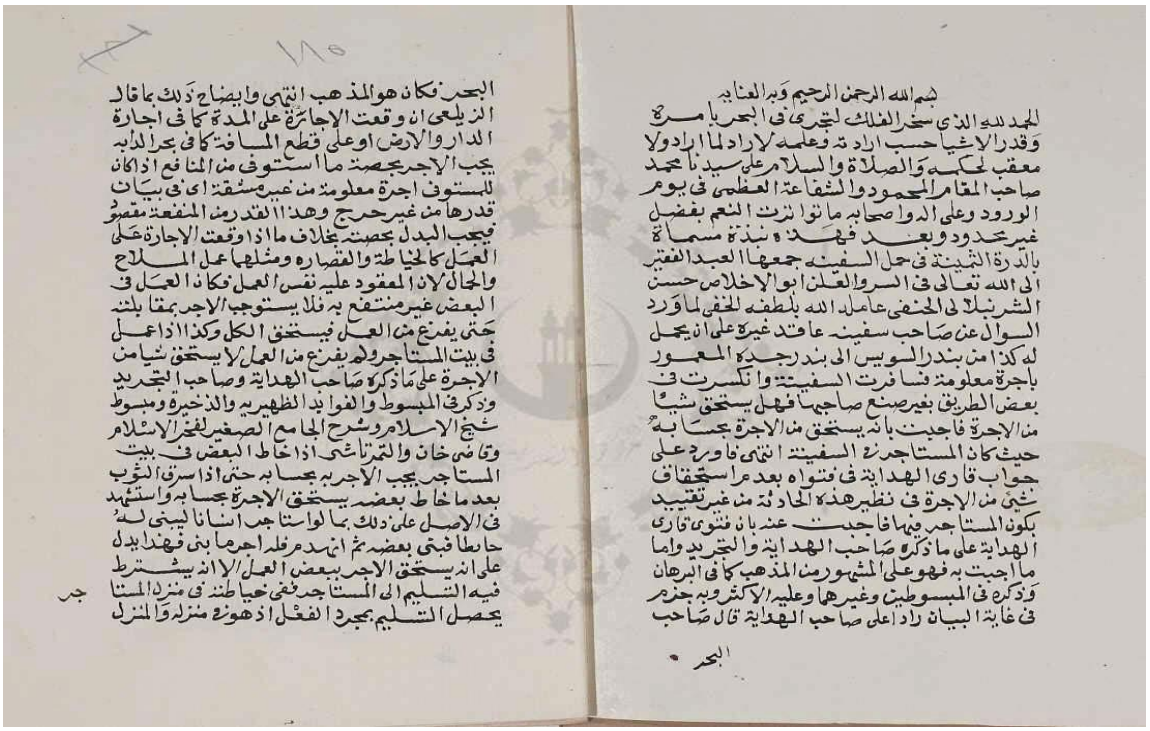

بسم الله الرحمن الرحيم وبه العناية

الحمد لله الذي سخر الفلك لتجري في البحر بأمره وقدر الأشياء حسب إرادته وعلمه لا راد لما أراد ولا معقب لحكمه والصلاة والسلام على سيدنا محمد صاحب المقام المحمود والشفاعة العظمى في يوم الورود وعلى آله وأصحابه ما توالت النعم بفضل غير محدود وبعد فهذه نبذة مسماة بالدرة الثمينة في حل السفينة جمعها العبد الفقير إلى الله تعالى في السر والعلن أبو الإخلاص حسن الشرنبلالي الحنفي عامله الله بلطفه الخفي لما ورد السؤال عن صاحب سفينة عاقد غيره على أن يحمل له كذا من بندر السويس إلى بندر جدة المعمور بأجرة معلومة فسافرت السفينة وانكسرت في بعض الطريق بغير صنع صاحبها فهل يستحق شيئا من الأجرة فأجبت بأنه يستحق من الأجرة بحسابه حيث كان المستأجر لم السفينة انتهى فأورد على جواب قارئ الهداية في فتواه بعدم استحقاق شيء من الأجرة في نظير هذه الحادثة من غير تقييد بكون المستأجر فيها فأجبت عنه بأن فتوى قارئ الهداية على ما ذكره صاحب الهداية والتجريد وأما ما أجبت به فهو على المشهور من المذهب كما في البرهان وذكره في المبسوطين وغيرها وعليه الأكثر وبه جزم في غاية البيان زاد على صاحب الهداية قال صاحب

البحر

البحر فكان هو المذهب انتهى وإيضاح ذلك بما قال الزيلعي إن وقعت الإجارة على المدة كما في إجارة الدار والأرض أو على قطع المسافة كما في بحر الدابة يجب الأجر بحصة ما استوفى من المنافع إذا كان للمستوفى أجرة معلومة من غير مشقة أي في بيان قدرها من غير حرج وهذا القدر من المنفعة مقصود فيجب البدل بحصته بخلاف ما إذا وقعت الإجارة على العمل كالخياطة والقصارة ومثلها عمل الملاح والحمال لأن المعقود عليه نفس العمل فكان العمل في البعض غير منتفع به فلا يستوجب الأجر بمقابلته حتى يفرغ من العمل فيستحق الكل وكذا إذا عمل في بيت المستأجر ولم يفرغ من العمل لا يستحق شيئا من الأجرة على ما ذكره صاحب الهداية وصاحب التجريد وذكر في المبسوط والفوائد الظهيرية والذخيرة ومبسوط شيخ الإسلام وشرح الجامع الصغير لفخر الإسلام وقاضي خان والتمرتاشي إذا خاط البعض في بيت المستأجر يجب الأجر بحسابه حتى إذا سرق الثوب بعد ما خاط بعضه يستحق الأجرة بحسابه واستشهد في الأصل على ذلك بما لو استأجر إنسانا ليبني له حائطا فبنى بعضه ثم انهدم فله أجر ما بنى فهذا يدل على أنه يستحق الأجر ببعض العمل إلا أنه يشترط فيه التسليم إلى المستأجر فيما نحن فيه منزل المستأجر يحصل التسليم بمجرد الفعل إذ هو مع منزله ومنزل

جر

صورة الصفحة الأخيرة من النسخة (أ)

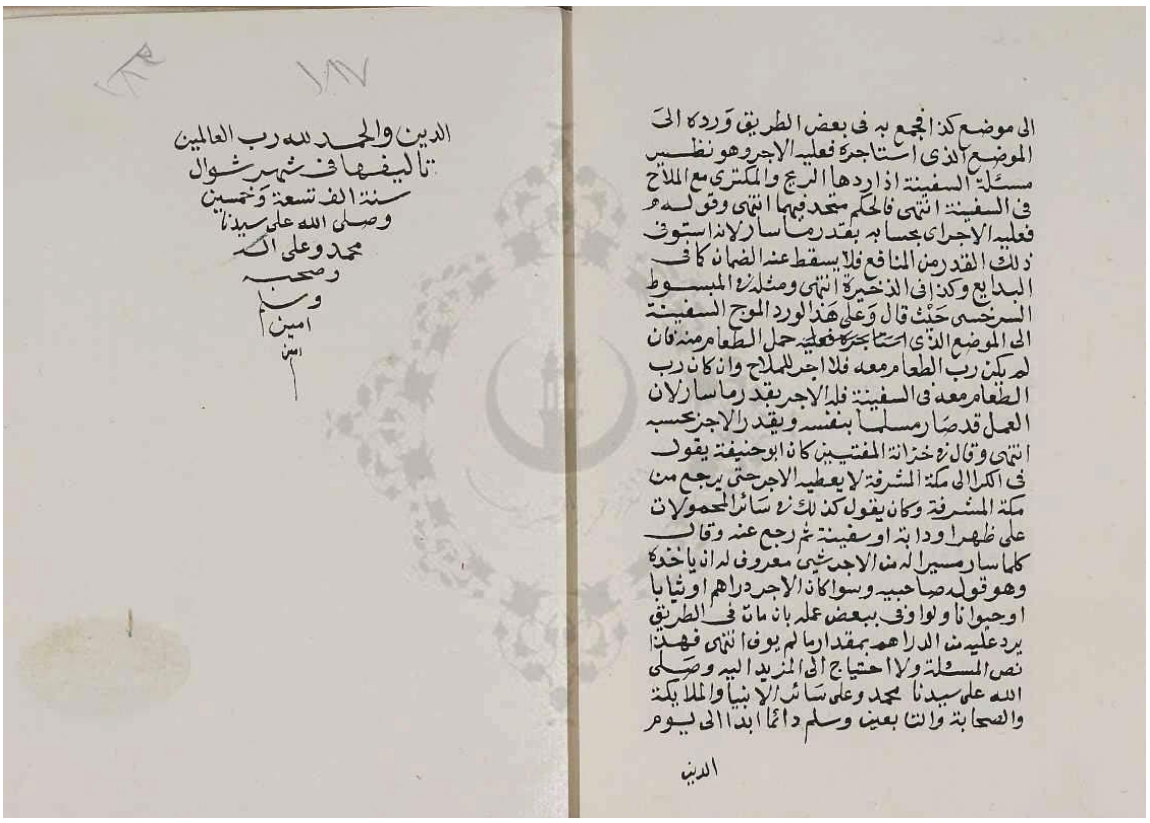

إلى موضع كذا فجمع به في بعض الطريق وردده إلى الموضع الذي استأجره فعليه الأجر وهو نظير مسألة السفينة إذا أرادها الريح والمكتري مع الملاح في السفينة انتهى فالحكم متحد فيهما انتهى وفق له فعليه الأجر بحسابه بقدر ما سار لأنه استوفى ذلك القدر من المنافع فلا يسقط عنه الضمان كما في البدائع وكذا في الذخيرة انتهى ومثله في المبسوط السرخسي حيث قال وعلى هذا لو ورد الموج السفينة إلى الموضع الذي استأجره فعليه حمل الطعام منه فإن لم يكن رب الطعام معه فلا أجر للملاح وإن كان رب الطعام معه في السفينة فله الأجر بقدر ما سار لأن العمل قد صار مسلما بنفسه ويقدر الأجر بحسبه انتهى وقال في خزانة المفتين كان أبو حنيفة يقول في الكرا إلى مكة المشرفة لا يعطيه الأجر حتى يرجع من مكة المشرفة وكان يقول كذلك في سائر الحمولات على ظهر أو دابة أو سفينة ثم رجع عنه وقال كلما سار مسيرا له من الأجر شيء معروف له أن يأخذه وهو قول صاحبيه وسواء كان الأجر دراهم أو ثيابا أو حيوانا ولو وفى ببعض عمله بأن مات في الطريق يرد عليه من الدراهم بمقدار ما لم يوف انتهى فهذا نص المسألة ولا احتياج إلى المزيد عليه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى سائر الأنبياء والملائكة والصحابة والتابعين وسلم دائما أبدا إلى يوم

الدين

الدين والحمد لله رب العالمين
تأليفها في شهر شوال
سنة ألف تسعة وخمسين
وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى آله
وصحبه
وسلم
آمين

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

صورة الصفحة الأولى من النسخة (ب)

الدرة الثمينة في حمل السفينة للشيخ حسن الشرنبلالي الحنفي رحمه الله تعالى آمين

كتاب الإجارة

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي سخر الفلك لتجري في البحر بأمره فتقل الراسيات حسب ارادته وعلمه لا راد لما اراد ولا معقب لحكمه والصلاة والسلام على سيدنا محمد صاحب المقام المحمود والشفاعة العظمى في يوم الورود وعلى اله واصحابه بما تواترت النعم بفضل غير محدود وبعد فهذه نبذة مسماة بالدرة الثمينة في حمل السفينة جمعها العبد الفقير الى الله تعالى في السر والعلن ابو الاخلاص حسن الشرنبلالي الحنفي عاملة الله بلطفه الخفي لما ورد السؤال من صاحب سفينة عما هذه غيره على ان يحمل له كذا من بندر السويس الى بندر جدة المعمور باجرة معلومة فسافرت السفينة وانكسرت في بعض الطريق بقدر صنع صاحبها فهل يستحق شيئا من الاجرة فاجبت بانه يستحق من الاجرة بحساب كان المسافر في السفينة انفق او ورد عليه جواب قارئ الهداية في فتاواه بعدم استحقاق شيء من الاجرة في تقدير هذه المادة تتمة من غير تقييد بقول المسافر فيها فاجبت فيها بما افتى به قارئ الهداية على ما ذكره صاحب الهداية والتجريد واما ما افتيت به فهو على المشهور من المذهب كما في البرهان وذكره في المبسوطة وغيرها وعليه الاكثر وبه جزم في غاية البيان واقره عليه صاحب الهداية قال صاحب البحر وكان هو المذهب انتهى الصاع ذلك بما قال الزيلعي ان وقعت الاجارة على المدة كما في اجارة الدار والارض

ذكر اصلحا وفي اخره انه ابراء عن جميع دعاويه وخصوماته قال ابراؤه عن جميع دعاويه وخصوماته صحيح فهذا وبما قررناه ظهر انا انشا الابراء عن دعوى الاعيان لا يفترق بين كونه حاصلا بطريق الخصوص او العموم في افادة البراءة عن دعوى العين على من حوطب بالبراءة مطلقا فتعين حمل مسئلة ابراء الزوجين على ما ذكرته توفيقا بين كلام الائمة اذا هو واجب متى امكن على ان صاحب الاشباه ذكر فيها ما ينافض هذا كما قدمناه من قوله الابراء عن دعوى الاعيان يشمله الابراء العام فساوى قول المصري ابرات فلانا عن جميع الدعاوى ثم له على فلان حق قبل فلان فيمنع من دعواه عليه بشيء سابق على ذلك كما قدمناه ومن يدعي الفرق عليه اثبات الدليل له كما هو معلوم عند ذوي التحصيل القبول الاعلام اذ ليس جميع ما سطرته الاقلام يكون راجحا على صدور الاحكام المنتشر في اقي الاحكام صح نظرهم جالي الشكوك والاوهام ادام الله تقديم للخاص والعام وقد وافق كمال الفراغ منه يوم الخميس شهر الصيام سنة اثنين واربعين بعد الالف فلتعلم موافقة الختام وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم آمين

الدرة

صورة الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)

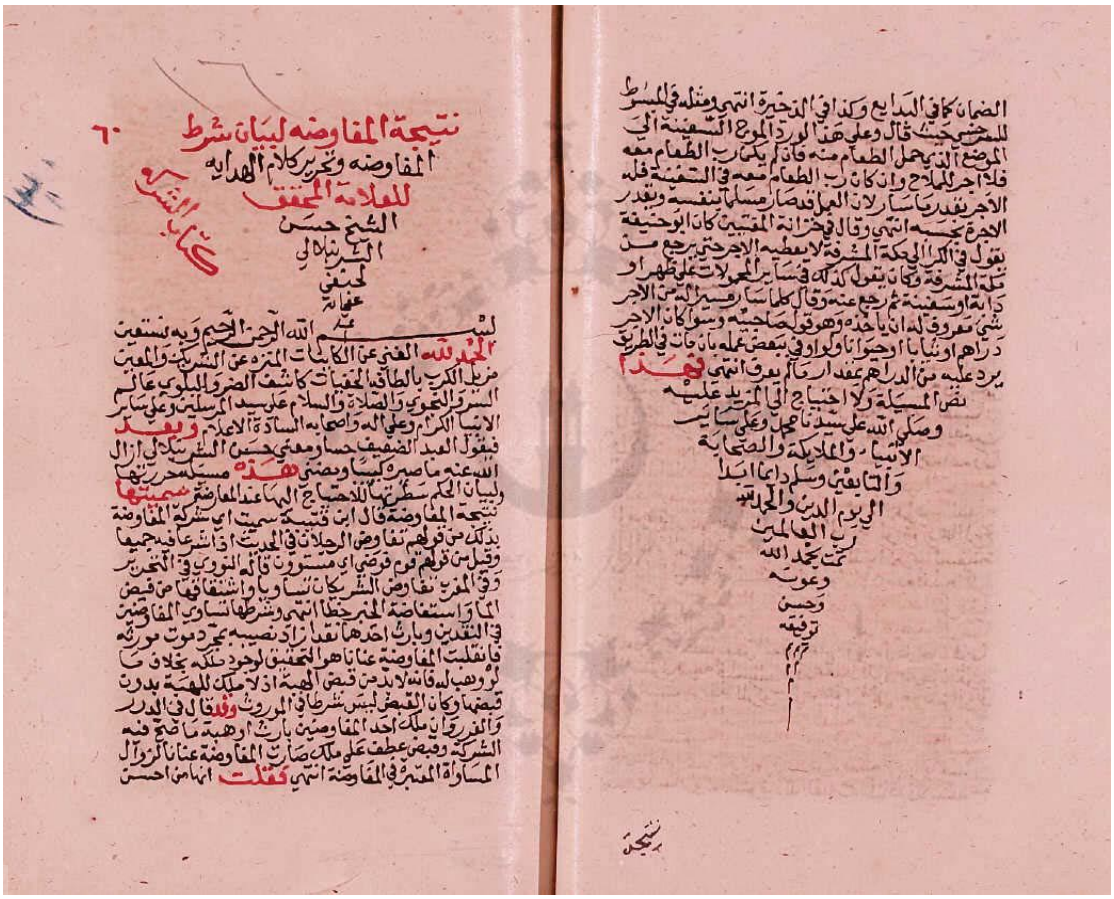

نتيجة المفاوضة لبيان شرط المفاوضة وتحرير كلام الهداية للعلامة المحقق الشيخ حسن الشرنبلالي الحنفي عفا عنه

كتاب الشركة

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الغني عن الكائنات المنزه عن الشريك والمعين مزيل الكرب بالطافه الخفيات كاشف الضر والبلوى عالم السر والنجوى والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى سائر الانبياء الكرام وعلى اله واصحابه السادة الاعلام وبعد فيقول العبد الضعيف حسنا ومعنى حسن الشرنبلالي ازال الله عنه ما صيره كيسا وصفى هذه مسئلة سحرير تهما لبيان الحكم سطرتها للاحتياج اليها عند المعارض سميتها نتيجة المفاوضة قال ابن قتيبة سميت اي شركة المفاوضة بذلك من قولهم تفاوض الرجلان في الحديث اذا شرعا فيه جميعا وقيل من قولهم قوم فوضى اي مستوون قاله النووي في التحرير وفي المغرب تفاوض الشريكان تساويا واشتقاقها من فيض الماء واستفاضة الخبر حطا انتهى وشرطها تساوي المفاوضين في النقدين وبارث احدهما نقدا زاد نصيبه بحدوث موروثه فانقلبت المفاوضة عنانا هو المحقق لوجود ملكه بخلاف ما لو وهب له فانه لا يدخل قبض الهبة اذ لا ملك للهبة بدون قبضها وكان القبض ليس شرطا في الموروث وقد قال في الدرر والغرر وان ملك احد المفاوضين بارث او هبة ما شاع فيه الشركة وقبض عطف على ملك صارت المفاوضة عنانا لزوال المساواة المعتبرة في المفاوضة انتهى قلت انها من احسن

الضمان كما في البدائع وكذا في الذخيرة انتهى ومثله في المبسوط للسرخسي حيث قال وعلى هذا لو رد الموج السفينة الى الموضع الذي حمل الطعام منه فان كان رب الطعام معه فلا اجر للملاح وان كان رب الطعام معه في السفينة فله الاجر بقدر ما سار لان العمل قد صار مسلما بنفسه وبقدر الاجر يحبسه انتهى وقال في خزانة المفتين كان ابو حنيفة يقول في الكراء الحكمة المشورة لا يعطيه الاجر حتى يرجع من غلة المشورة وكان يقول كذلك في سائر المحملات على ظهر او دابة او سفينة ثم رجع عنه وقال كلما سار يستحق من الاجر شيء معروف له ان يأخذه وهو قول صاحبيه وسواء كان الاجر دراهم او ثيابا او حيوانا او لؤلؤا وفي بعض عمله بان مات في الطريق يرد عليه من الدراهم بقدر ما لم يعرف انتهى فهذا نص المسئلة ولا احتياج الى المزيد عليه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى سائر الانبياء والملائكة والصحابة والتابعين وسلم دائما ابدا الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين تم بحمد الله وعونه وحسن توفيقه

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

صورة الصفحة الأولى من النسخة (ج)

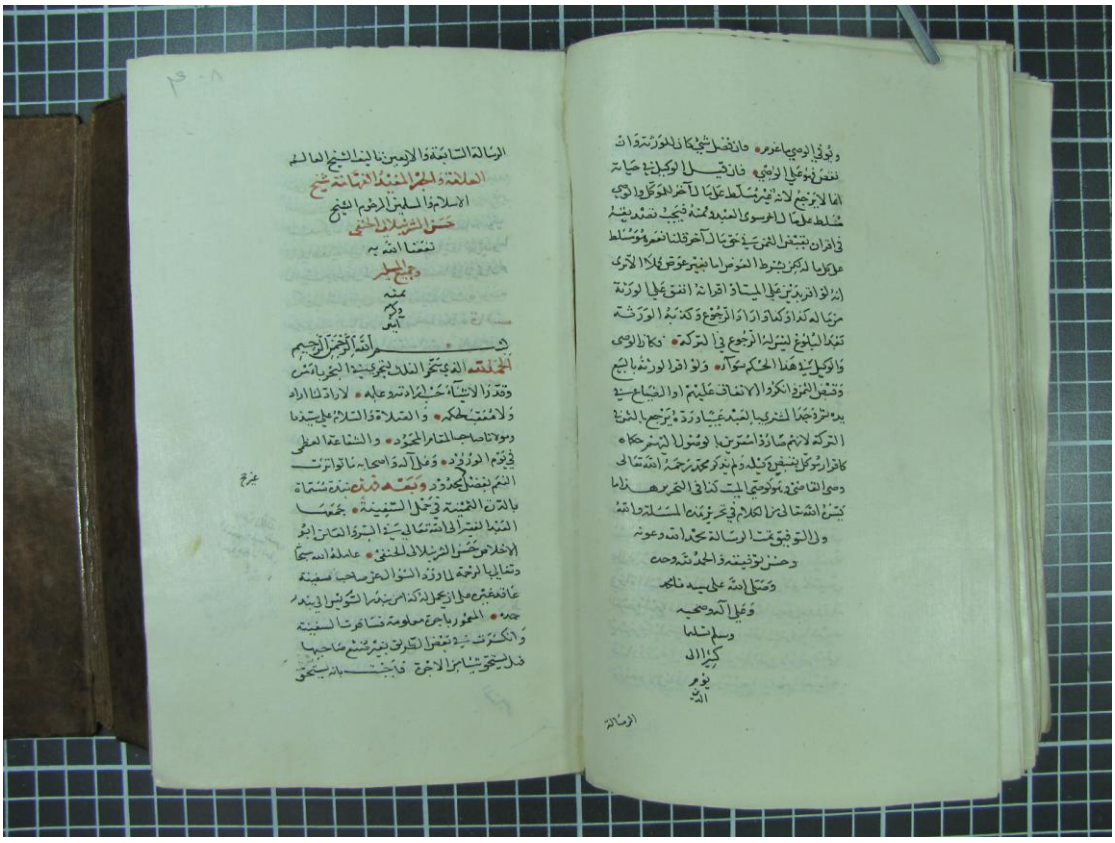

صورة الصفحة الأخيرة من النسخة (ج)

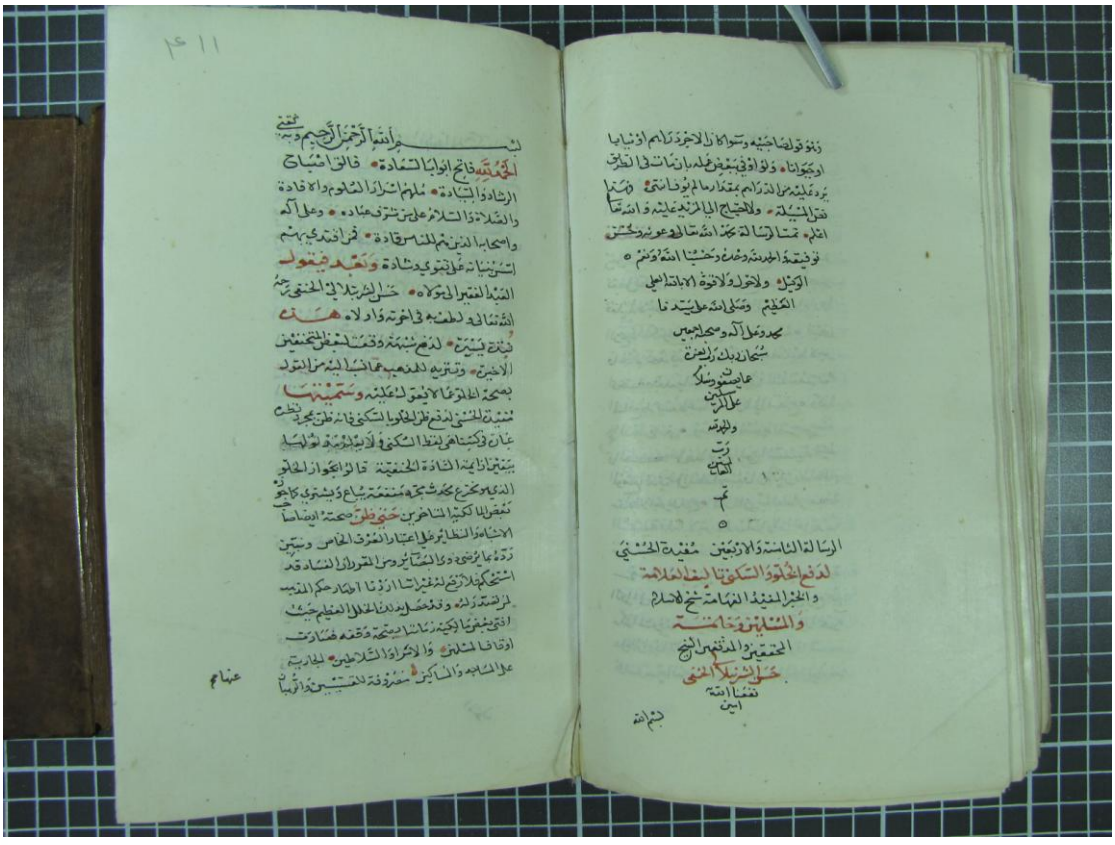

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

(النص المحقق)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه العناية[1] [وبه ثقتي] [2]

الحمد لله الذي سخر الفلك لتجري في البحر بأمره [3] ، وقدَر الأشياء حسب إرادته وعلمه ، لا رادَّ [لما أراد [4]] ولا معقِّب لحكمه ، والصلاة والسلام على سيدنا [ومولانا][5] محمد[6] صاحب المقام المحمود [7] والشفاعة العظمى [8] في يوم الورود [9] ، وعلى آله وأصحابه ما تواترت[10] النعم بفضل غير محدود[11] .

---

[1] (وبه العناية) سقط من (ج)

[2] ما بين المعقوفتين زيادة من (ب)

[3] إشارة إلى قوله تعالى : (اللهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ لِتَجْرِيَ الْفُلْكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) سورة الجاثية : 12 وفي ذلك براعة استهلال

[4] مابين المعقوفتين زيادة من (ج)

[5] مابين المعقوفتين زيادة من (ج)

[6] (محمد) سقط من (ج)

[7] المقام المحمود : الذي يحمدُه القائم فيه وكل من رآه وعرفه؛ وهو مطلق في كل ما يجلب الحمد من أنواع الكرامات، وقيل: المرادُ: الشفاعة؛ وهي نوعٌ مما يتناوله ، مقاماً يحمدك فيه الأولون والآخرون، وتشرف فيه على جميع الخلائق ليس أحد إلا تحت لوائك ولا يقدر على الإقدام عليه غيره صلى الله عليه وسلم ينظر : شرح سنن أبي داود للعيني :2/ 493 ، حاشية السندي على ابن ماجه : 8/ 163

[8] الشفاعة العظمى لنبينا محمد – صلى الله عليه وسلم – وهي التي تكون لفصل القضاء وإراحة الناس من ذلك الموقف الشديد الذي تشتد فيه الأهوال وتتفاقم ينظر : منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري لحمزة محمد قاسم : 5/ 60

[9] أي : يوم القيامة ، إشارة إلى قوله تعالى : { وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا } سورة مريم من الاية : 71

[10] التتابع ينظر : لسان العرب لابن منظور 5/ 273 مادة (وتر)

[11] إشارة إلى قوله تعالى : {وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ } سورة النحل الاية :

21

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وبعد : فهذه نبذة مسماة بالدرة الثمينة في حمل السفينة جمعها العبد الفقير الى الله – تعالى – في السرِّ والعلن أبو الإخلاص حسن الشرنبلالي الحنفي عامله الله [سبحانه وتعالى بالرحمة][1] بلطفه الخفي .

لَمَّا ورد السؤال عن صاحب سفينة عاقد غيره على أن يحمل له كذا من بندر [2] السويس[3] الى بندر جدة[4] المعمورة بأجرة معلومة فسافرت السفينة وانكسرت في بعض الطريق بغير صنع صاحبها ، فهل يستحق شيئا من الأجرة ؟ فأجبت : بأنه يستحق من الأجرة بحسابه حيث كان المستأجر في السفينة انتهى .

---

[1] مابين المعقوفتين زيادة من (ج)

[2] لفظ دَخيل هم التُّجّار الذين يلزمون المعادن واحدهم بُندارة ينظر : العين للفراهيدي : 8/ 104 لسان العرب لابن منظور : 4/ 81 مادة (بندر)

[3] مدينة من مدن مصر على ساحل البحر ، وبها يعرف البحر قديما ، فيقال : بحر القلزم ، وبها المراكب للتجار، وسمي القلزم لأنه في مضايق بين جبال، ، ويضيق عندها البحر حتى يأتي كالنهر، ويمر كذلك دون مدينة القلزم إلى الشمال عشرة أميال وينقطع، وباسمها سميت القناة التي تربط البحر المتوسط بالبحر الأحمر والتي تم شقها سنة 1869م . ينظر : الروض المعطار في خبر الأقطار للحميري : 466

[4] بالضم والتشديد مدينة تقع على ساحل البحر الأحمر وهي فرضة مكة بينها وبين مكة يوم وليلة وهي في الإقليم الثاني طولها من جهة المغرب أربع وستون درجة وثلاثون دقيقة وعرضها إحدى وعشرون درجة وخمس وأربعون دقيقة قال أبو المنذر : وبجدة ولد جدة بن حزم بن ريان فسمي جده باسم الموضع تبعد عن مكة (75)كيلو ، وهي أكبر موانئ السعودية وثاني مدينة فيها . ينظر : معجم البلدان للحموي : 2/ 114

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

فأورد عليّ جواب قارئ الهداية في فتواه [1] [2] بعدم استحقاق شيء من الأجرة في نظير هذه الحادثة من غير تقييد بكون[3] المستأجر فيها .

فأجبت عنه : بأن فتوى قارئ الهداية على ما ذكره صاحب الهداية[4] [5] والتجريد[6] ،

وأما ما أجبت[7] به فهو على المشهور من المذهب كما في البرهان[8]

---

[1] في (ج) فتاويه

[2] فتاوى قارئ الهداية لسراج الدين عمر بن إسحاق الغزنوي الهندي الحنفي (ت : 773 ه) ينظر : كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة : 2/ 1227 وهو مخطوط

[3] في (ج) يكون

[4] لعلي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني برهان الدين المرغيناني الرشداني العلامة المحقق صاحب الهداية أقر له أهل مصر بالفضل والتقدم كقاضي خان وزين الدين العتابي وفاق شيوخه وأقرانه بعد تصنيفه لكتاب الهداية وكفاية المنتهى ونشر المذهب وتفقه عليه الجم الغفير من تلاميذه: نجم الدين أبو حفص النسفي به وله البداية وكفاية المنتهى والمزيد ومناسك الحج (ت 593ه) ينظر : الجواهر المضية لمحيي الدين :1/ 383

[5] الذي ذكر في الهداية هو قوله : (وإن حمله في البحر فيما يحمله الناس في البر ضمن لفحش التفاوت بين البر والبحر وإن بلغ فله الأجر لحصول المقصود وارتفاع الخلاف معنى) 3/ 238

[6] لع بد الرحمن بن محمد بن اميرويه ركن الدين أبو الفضل الكرماني (457 ه) من شيوخه : محمد بن الحسين القاضي، وأبو الفتح بن أردشير الهشامي ، من تلاميذه : السمعاني ، وابو الفتح السمرقندي ، من مؤلفاته : التجريد و نكت الجامع الكبير أو إشارات الجامع الكبير (ت: 543 ه) ينظر : سير أعلام النبلاء للذهبي : 20/ 206 ،الجواهر المضية لمحيي الدين : 1/ 304 ، تاج التراجم لابن قطلوبغا: 184 ، الأعلام للزركلي: 3/ 327

[7] في (ب) أوجبت

(٨) البرهان شرح مواهب الرحمن في مذهب النعمان للشيخ إبراهيم بن موسى بن أبي بكر الطرابلسي الحنفي نزيل القاهرة بعد دمشق (ت :922ه) وهو مخطوط . ينظر : هدية العارفين للباباني : 1/ 25

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وذكره في المبسوطين [1] وغيرهما وعليه الأكثر وبه جزم في غاية البيان [2] راداً على صاحب الهداية.

قال صاحب البحر[3] : فكان هو المذهب انتهى [4].

وإيضاح ذلك بما قال الزيلعي[5] : إن وقعت الإجارة [6] على المدة كما في إجارة الدار والأرض ، أو على قطع المسافة كما في كراء [7] الدابة يجب الأجر بحصة ما استوفي من المنافع من غير مشقة أي : في بيان قدرها من غير حرج وهذا القدر من المنفعة مقصود فيجب البدل بحصته ، بخلاف ما إذا وقعت الإجارة على العمل كالخياطة والقصارة[8]

---

[1] الأول : الأصل في الفروع محمد بن الحسن الشيباني الحنفي (ت: 189ه) وهو المبسوط الثاني : المبسوط لشمس الأئمة السرخسي وهو محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي ينظر : كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة 1/ 81 ، اسماء الكتب لزادة : 256

[2] غاية البيان ونادرة الأقران في شرح الهداية للمرغياني لطف الله بن أمير عمر بن أمير غازي الفارابي العميدي قوام الدين أبو حنيفة الشهير بأمير كاتب الأتقاني الفقيه الحنفي (ت: 758 ه) كشف الظنون لحاجي خليفة : 2/ 2022

[3] البحر الرائق شرح كنز الدقائق لزين الدين ابن نجيم الحنفي (ت: 970هـ) ينظر : أسماء الكتب لزادة: 66

[4] ينظر : 7/ 301

[5] عثمان بن علي بن محجن ، فخر الدين الزيلعي وهو غير الزيلعي صاحب (نصب الراية) من كتبه : تبيين الحقائق في شرح كنز الدقائق و تركة الكلام على أحاديث الاحكام و شرح الجامع الكبير (ت: 743 ه) ينظر : الوفيات لابن رافع : 1/ 436، الجواهر المضية لمحيي الدين: 1/ 345 ، تاج التراجم لابن قطلوبغا: 204

[6] هي : تمليك منفعة ينظر : البحر الرائق لابن نجيم : 7/ 297

[7] في (أ) بحر وفي (ج) ذكر ، والصواب ما ثبته من (ب)

[8] حرفة المقصر أي : المحور للثياب ، لأنه يدقها بالقصرة إلى هي القطعة من الخشبة ينظر : المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده : 6/ 198

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ومثلهما عمل الملاّح[1] والحمّال ، لانَّ المعقود عليه نفس العمل فكان العمل في البعض غير منتفع به ، فلا يستوجب الأجر بمقابلته حتى يفرغ من العمل فيستحق الكل ، وكذا إذا عمل في بيت المستأجر ولم يفرغ من العمل لا يستحق شيئاَ من الأجرة على ما ذكره صاحب الهداية ، وصاحب التجريد ، وذكر في المبسوط ، والفوائد الظهيرية [2] والذخيرة ، ومبسوط شيخ الإسلام ، وشرح الجامع الصغير لفخر الإسلام[3] وقاضي خان[4]

والتمرتاشي[5] إذا خاط البعض في بيت المستأجر يجب الأجر به بحسابه حتى إذا سرق الثوب بعدما خاط بعضه يستحق الأجرة بحسابه واستشهد في الأصل على ذلك بما لو استأجر إنسانا ليبني له حائطاً فبنى بعضه ثم انهدم فله أجر ما بنى فهذا يدل على أنه يستحق الأجر ببعض العمل إلا أنه يشترط فيه التسليم الى المستأجر ففي خياطته في منزل المستأجر

---

[1] صاحب السفينة ، سمي بذلك لملازمته الماء الملح . وهو أيضا متعهد النهر او البحر وصنعته الملاحة ، بالكسر . والملاحية ، بالفتح والتشديد وقيل : سمي السفان ملاحا لمعالجته الماء الملح بإجراء السفن فيه . ينظر : تاج العروس للزبيدي : 7/ 143

[2] الفتاوى الظهيرية لظهير الدين، أبي بكر: محمد بن أحمد القاضي، المحتسب ببخارا، البخاري، الحنفي. (ت: 619ه) ينظر كشف الظنون لحاجي خليفة : 2/ 1226

[3] لعلي بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم بن موسى بن عيسى بن مجاهد أبي الحسن فخر الإسلام البزدوي (ت:482ه) ينظر : كشف الظنون لحاجي خليفة : 1/ 563

[4] الحسن بن منصور بن محمود الأوزجندي المعروف بقاضي خان من شيوخه : ظهير الدين حسن بن علي بن عبد العزيز، وإبراهيم الصفاري والمرغيناني ، ومن تلاميذه : جمال الدين الحصيري والكركدي من مؤلفاته : الفتاوى ، وشرح الجامع الصغير (ت: 592ه) . ينظر : تاريخ الإسلام للذهبي : 12/ 922 الجواهر المضية لمحيي الدين: 1/ 205

[5] أحمد بن إسماعيل بن محمد بن أيدغمش، أبو العباس، ظهير الدين ابن أبي ثابت التمرتاشي: عالم بالحديث، حنفي، كان مفتي خوارزم نسبته إلى تمرتاش من مؤلفاته : شرح الجامع الصغير و الفتاوى (ت: في حدود 600 هـ) ينظر : الجواهر المضية في طبقات الحنفية لمحيي الدين : 1/ 61 ، تاج التراجم لابن قطلوبغا: 108 .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

يحصل التسليم بمجرد الفعل إذ هو في منزله والمنزل في يده فلا يحتاج فيه الى التسليم الحقيقي فيجب بمجرد العمل ، ولهذا إذا أفرغه [1] في منزله يجب الأجر من غير تسليم اليه انتهى ما قاله الزيلعي [2]

وكذا بما قال في البدائع [3] : إن لم يكن لعمله أثر ظاهر في العين كالحمّال والملاح والمكاري [4] فالبدل إنما يقابل نفس العمل وهو كله كشيء واحد إذ لا ينتفع ببعضه دون بعض فكما فرغ حصل في يد المستأجر فتقررت عليه الأجرة فلا تحتمل السقوط بالهلاك ويضمن المستأجر بحسبه بعده لأنه حبسه بغير حق فصار غاصبا بالحبس هذا الذي ذكرنا أن العمل لا يصير مسلَّماً إلى المستأجر إلا بعد الفراغ منه إذا كان المعمول فيه في يد الأجير فإن كان في يد المستأجر فقدر ما أوقعه من العمل فيه يصير مسلما إلى المستأجر قبل الفراغ منه حتى يملك المطالبة بقدره من الأجرة بأن استأجر رجلا ليبني له بناء في ملكه أو فيما في يده بأن استأجره ليبني له بناء في داره ويعمل له ساباطا [5] أو جناحا [6] أو يحفر له بئرا أو قناة [7] أو نهراً أو [8] ما

---

[1] في (ج) فرغه

[2] ينظر : تبيين الحقائق : 5/ 109

[3] بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني أبي بكر بن مسعود بن أحمد وقع شرحه على الكتاب المعروف بالتحفة للعلامة علاء الدين أحمد بن أبي أحمد السمرقندي ينظر : أسماء الكتب لزادة : 68 ، و معجم المطبوعات لسركيس : 2/ 1540

[4] الأجير الذي يكري الدواب ويغلب على الحمار والبغال ينظر : المعجم الوسيط لمجموعة : 2/ 785 مادة (كرى)

[5] سقيفة بين حائطين تحتها طريق ينظر : مختار الصحاح للرازي : 326 مادة (سبط)

[6] جناح القصر ونحوه والطائفة من الشيء والروشن وكل ما ينظم عريضا ينظر : المعجم الوسيط لمجموعة :1/ 139 مادة (جنح)

[7] الآبار التي تحفر في الأرض متتابعة ليستخرج ماؤها ويسيح على وجه الأرض ينظر : تاج العروس للزبيدي : 39/ 350 مادة (قنو)

[8] في (ب) و

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

أشبه ذلك في ملكه أو فيما في يده فعمل بعضه فله أن يطالبه بقدره من الأجرة لكنه يجبر على الباقي حتى لو انهدم البناء أو انهارت البئر أو وقع فيها الماء أو التراب وسواها مع الأرض أو سقط[1] الساباط فله أجر ما عمل بحصته لأنّه إذا كان في ملك المستأجر أو يده فكما عمل شيئا حصل في يده قبل هلاكه وصار مسلّماً إليه فلا يسقط بدله بالهلاك[2] . انتهى [3]

فهذا تصريح بأن الملاّح يستحق من الأجرة بقدر عمله إذا كان صاحب المتاع معه في السفينة ففرَّقت لكونه مسلَّماً اليه العمل لإنّ المتاع في يد صاحبه .

ووجه كونه في يده [4] قول قاضي خان في ضمان الملاّح ان كان صاحب الطعام أو وكيله في السفينة لا يضمن الملاّح إن غرقت السفينة من مده أو معالجته لأنّ صاحب الطعام إذا كان معه في السفينة كان الطعام في يد صاحبه فلا يضمن الملاّح إلا أن يصنع فيها شيئاً أو يفعل فعلاً يتعمد الفساد ، وإن انكسرت فدخل الماء فيها إن كان ذلك بفعل الملاّح يضمن وإلا فلا [5]انتهى .

وكذا مثله في مبسوط السرخسي – رحمه الله – وكما قدمنا[6] أن الملاّح يستحق بقدر عمله إذا كان صاحب المتاع معه [7]

قال قاضي خان : رجل اكترى من آخر سفينة ليحمل[8] فيها الطعام الى موضع كذا فلما بلغت السفينة الى ذلك الموضع ردّها الريح الى المكان الذي اكتراها فيه فإن لم يكن الذي اكترى

---

[1] في (ج) سقطت

[2] (وصار مسلّماً إليه فلا يسقط بدله بالهلاك) سقط من (ج)

[3] ينظر : بدائع الصنائع : 4/ 205

[4] في (ج) يد

[5] ينظر : فتاوى قاضي خان 2/ 178

[6] في (ب) و (ج) قلنا

[7] ينظر : فتاوى قاضي خان : 2/ 163

[8] في (ب) فيحمل

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

السفينة مع الملاّح ليس على المستكري كرا[1] وإن كان معه فعليه الكرا لانّ العمل صار مسلَّماً الى المكتري كالخياط إذا خاط الثوب في دار صاحب الثوب انتهى[2].

فإن قلت : هذا لا يفيد المدّعا لانّه فيما إذا حصل بعض المعقود عليه وكلام قاضي خان فيما إذا استوفى جميعه ؟

قلت : قد عقّب ذلك قاضي خان بقوله : رجل استأجر بغلا [3] للركوب الى موضع كذا فجمع به في بعض الطريق وردّه الى الموضع الذي استأجره فعليه الأجر وهو نظير مسألة السفينة إذا ردها الريح والمكتري مع الملاّح في السفينة انتهى[4] .

فالحكم متحد فيهما انتهى

وقوله : فعليه الأجر أي : بحسابه بقدر ما سار لانّه استوفى ذلك القدر من المنافع فلا يسقط عنه الضمان كما في البدائع[5] وكذا في الذخيرة[6] انتهى

---

[1] جمع كروة : وهي أجرة المكاري ينظر : إكمال الإعلام بتثليث الكلام للجياني : 2/ 544

[2] ينظر : فتاوى قاضي خان : 2/ 167

[3] معروف، وكنيته أبو الأشحج وأبو الحرون وأبو الصقر وأبو قضاعة وأبو قموص وأبو كعب وأبو مختار وأبو ملعون. ويقال له ابن ناهق وهو مركب من الفرس والحمار، ولذلك صار له صلابة الحمار وعظم آلات الخيل ينظر : حياة الحيوان الكبرى للدميري :1/ 200

[4] ينظر : فتاوى قاضي خان :2 / 163 .

[5] ينظر : بدائع الصنائع للكاساني : 4/ 206

[6] الذخيرة البرهانية لبرهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازه البخاري (ت: 616ه) وهي مختصر المحيط البرهاني وهو مخطوط ينظر : كشف الظنون لحاجي خليفة : 1/ 823

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ومثله في المبسوط للسرخسي حيث قال : وعلى هذا لو ردَّ الموج [1] السفينة الى الموضع الذي حمل الطعام منه فإن لم يكن رب الطعام معه فلا أجر للملاّح وإن كان رب الطعام معه في السفينة فله الأجر بقدر ما سار لانّ العمل قد صار مسلّماً بنفسه ويقدّر الأجر بحسبه انتهى[2] وقال في خزانة المفتين[3] : كان أبو حنيفة[4] يقول : في الكراء الى مكة[5] المشرفة لا يعطيه الأجر حتى يرجع من مكة المشرفة وكان يقول كذلك في سائر المحمولات على ظهر أو دابة أو

---

[1] ما ارتفع من الماء فوق الماء والجمع أمواج وقد ماج البحر يموج موجا وموجانا ومؤوجا وتموج اضطربت أمواجه وموج كل شيء وموجانه اضطرابه ينظر : لسان العرب لابن منظور : 2/ 370 مادة (موج)

(٢) ينظر : المبسوط للسرخسي : 16/ 17

[3] خزانة المفتين في فروع الحنفية لحسين بن محمد بن حسين السمنقاني (ت: 746 ه) وهو مخطوط ، ينظر : الأعلام للزركلي :2/ 256.

[4] النعمان بن ثابت صاحب المذهب (80هـ) من شيوخه : حماد بن أبي سليمان من تلاميذه : أبو يوسف ومحمد بن الحسن وزفر و يرجح أن تلاميذ أبي حنيفة تلقوا عنه الأخبار والفقه ودونوها وقاموا بتبويبها ومن ذلك كتاب الآثار، لأبي يوسف وكتاب الآثار لمحمد بن الحسن. وإن كان أبو حنيفة لم يدون بنفسه شيئًا من محتويات هذه الكتب إلا أنها من فقهه وأخباره قال فيه مالك (رأيت رجلا لو كلمته في هذه السارية أن يجعلها ذهبا لقام بحجته) (150هـ) ينظر : الانتقاء لابن عبد البر: 122 – 171، تاريخ بغداد للذهبي : 13 / 323 / 433 ، الجواهر المضية لمحيي الدين : 1 / 26 ، الأعلام للزركلي : 9/ 4

[5] بيت الله الحرام طولها من جهة المغرب ثمان وسبعون درجة وعرضها ثلاث وعشرون درجة وقيل إحدى وعشرون تحت نقطة السرطان طالعها الثريا بيت حياتها الثور وهي في الإقليم الثاني أما اشتقاقها ففيه أقوال سميت مكة لأنها تمك الجبارين أي تذهب نخوتهم أو لازدحام الناس بها من قولهم قد امتك الفصيل ضرع أمه إذا مصه مصا شديدا وسميت بكة لازدحام الناس بها ويقال مكة اسم المدينة وبكة اسم البيت وقال آخرون مكة هي بكة والميم بدل من الباء كما قالوا ما هذا بضربة لازب ولازم أو سميت مكة لأن العرب في الجاهلية كانت تقول لا يتم حجنا حتى نأتي مكان الكعبة فنمك فيه أي نصفر صغير المكاء حول الكعبة لأنها بين جبلين مرتفعين عليها وهي في هبطة بمنزلة المكوك ينظر : معجم البلدان للحموي : 5/ 182

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

سفينة ثم رجع عنه وقال كلما سار مسيرا له من الأجر شيء معروف له أن يأخذه وهو قول صاحبيه[1] وسواء كان الأجر دراهم أو ثيابا أو حيوانا ولو أوفى ببعض عمله بأن مات في الطريق يردّ عليه من الدراهم بمقدار ما لم يوف[2] انتهى [3]

فهذا نص المسألة ولا احتياج إلى المزيد إليه [والله تعالى أعلم تمت الرسالة بحمد الله تعالى وعونه وحسن توفيقه والحمد لله وحده وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين سيحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين][4] وصلى الله على سيدنا محمد وعلى سائر الأنبياء والملائكة والصحابة والتابعين وسلم دائماً أبداً إلى يوم الدين والحمد لله رب العالمين تأليفها في شهر شوال سنة ألف تسعة وخمسين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم آمين .[5] [6]

---

[1] الصاحبان هما أبو يوسف ومحمد رضي الله عنهما .

[2] ف (ب) يعرف

[3] ينظر : المبسوط للسرخسي : 15/ 196

[4] ما بين المعقوفتين زيادة من (ج)

[5] (تأليفها في شهر شوال سنة ألف تسعة وخمسين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم آمين) سقط من (ب) و(ج)

[6] ومن نعمة الله تعالى عليّ وفضله المتوالي ولطفه بي وتوفيقه إياي أن يسر وسهل لي نسخها ومقابلتها وتوثيق النصوص وترجمة الأعلام وذكر أسماء الكتب ومؤلفيها الواردة فيها كل ذلك من مضانه ومصادره المعتمدة في يوم واحد دون ليلته الخميس 16/ شوال/ 1437 ه الموافق 21/ 7 تموز/ 2016 م فالحمد لله رب العالمين

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المصادر :

1 - الأعلام ، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: 1396هـ) ، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو 2002 م .

2 -أسماء الكتب لعبد اللطيف بن محمد بن مصطفى المتخلص بلطفي، الشهير بـ «رِياض زَادَه» الحنفي (ت: 1078هـ) ، المحقق: د. محمد التونجي : دار الفكر - دمشق/ سورية ، الطبعة: الثالثة، 1403هـ/ 1983م

3 -اكتفاء القنوع بما هو مطبوع، أشهر التآليف العربية في المطابع الشرقية والغربية ، لا دوارد كرنيليوس فانديك (ت: 1313هـ) ، صححه وزاد عليه: السيد محمد علي البلاوي ، مطبعة التأليف (الهلال) ، مصر : 1313 هـ - 1896 م

4 -إكمال الأعلام بتثليث الكلام ، لمحمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبي عبد الله، جمال الدين (ت: 672هـ) المحقق: سعد بن حمدان الغامدي ، جامعة أم القرى - مكة المكرمة - المملكة السعودية ، الطبعة: الأولى، 1404هـ 1984م

5 -الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم ، ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ) : دار الكتب العلمية – بيروت

6 - إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون ، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: 1399هـ)، عنى بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف: محمد شرف الدين بالتقايا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسى ، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان

7 -البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: 970هـ) ، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد 1138 هـ) ، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين : دار الكتاب الإسلامي

8 -بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، لعلاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: 587هـ) ، دار الكتب العلمية ، الطبعة: الثانية، 1406هـ - 1986م.

9 -تاج التراجم ، لأبي الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطلُوبغا السودوني الحنفي (ت: 879هـ) المحقق: محمد خير رمضان يوسف ، : دار القلم – دمشق ، الطبعة: الأولى، 1413 هـ -1992م

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

10 - تاج العروس من جواهر القاموس ، لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: 1205هـ) المحقق: مجموعة من المحققين : دار الهداية

11 - تاريخ إربل ، المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، المعروف بابن المستوفي (ت: 637هـ) ، المحقق: سامي بن سيد خماس الصقار ، وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق: 1980 م

12 - تاريخ بغداد ، لأ حمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ) ، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي – بيروت ، الطبعة: الأولى، 1422هـ – 2002

13 - تلويخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، لعبد الرحمن بن حسن الجبرتي المؤرخ (ت: 1237هـ) ، دار الجيل بيروت

14 - تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ ، لعثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت: 743 هـ) : المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق، القاهرة ، الطبعة الأولى، 1313 هـ

15 - الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، لعبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، محيي الدين الحنفي (ت: 775هـ) الناشر: مير محمد كتب خانه – كراتشي

16 - حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ، لأحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي (ت: 1231 هـ) ، المحقق: محمد عبد العزيز الخالدي ، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى 1418هـ – 1997م

17 - حياة الحيوان الكبرى ، لمحمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري، أبي البقاء، كمال الدين الشافعي (ت: 808هـ) ، دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة: الثانية، 1424 هـ.

18 - خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر،لمحمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (ت: 1111هـ) ، .دار صادر – بيروت

19 - الروض المعطار في خبر الأقطار، لابي عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحِميرى (ت: 900هـ) المحقق: إحسان عباس ، مؤسسة ناصر للثقافة – بيروت – طبع على مطابع دار السراج ، الطبعة: الثانية، 1980م

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

20 - سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر ، لمحمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، أبو الفضل (ت: 1206هـ) دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم ، الطبعة: الثالثة، 1408 هـ - 1988 م

21 - العين ، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: 170هـ) المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال

22 - فتاوى قاضي خان ، نسخة المكتبة الشاملة .

23 - فهارس علوم القرآن الكريم لمخطوطات دار الكتب الظاهريّة ، لصلاح محمد الخيمى ، مجمع اللغه العربيه – دمشق : 1403 هـ - 1983 م .

24 - فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات ، لمحمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت: 1382هـ) ، المحقق: إحسان عباس ، دار الغرب الإسلامي - بيروت ، الطبعة: 2، 1982 .

25 - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت: 1067هـ) الناشر: مكتبة المثنى – بغداد ، تاريخ النشر: 1941م

26 - لسان العرب لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: 711هـ) ، دار صادر – بيروت ، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ

27 - المبسوط لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: 483هـ) دار المعرفة - بيروت

28 - المحكم والمحيط الأعظم ، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: 458هـ] المحقق: عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2000 م

29 - مختار الصحاح ، لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: 666هـ) المحقق: يوسف الشيخ محمد : المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا ، الطبعة: الخامسة، 1420هـ / 1999م

30 - مشيخة أبي المواهب الحنبلي ،لمحمد بن عبد الباقي الحنبلي البعلي الدمشقي (ت: 1126هـ) المكتبة الشاملة

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

31 - معجم البلدان للحموي معجم البلدان ، لشهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ات: 626هـ دار صادر، بيروت ، الطبعة: الثانية، 1995 م

32 - معجم المطبوعات العربية والمعربة ، ل يوسف بن إليان بن موسى سركيس (ت: 1351هـ) ، مطبعة سركيس بمصر 1346 هـ - 1928 م

33 - معجم المؤلفين ، لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (ت: 1408هـ) ، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت

34 - المعجم الوسيط ، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار ، دار الدعوة .

35 - منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري ، لحمزة محمد قاسم ، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط ، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون ، مكتبة دار البيان، دمشق - الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف - المملكة العربية السعودية ، : 1410 هـ - 1990 م

36 - الهداية في شرح بداية المبتدي، لعلي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبي الحسن برهان الدين (ت: 593هـ) المحقق: طلال يوسف : دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان

37 - هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: 1399هـ): طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول 1951 ، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان

38 - الوفيات ، لتقي الدين محمد بن هجرس بن رافع السلامي (ت: 774هـ) المحقق: صالح مهدي عباس أ د. بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، الطبعة: الأولى، 1402 .